

Distr.
GENERAL

A/RES/53/166
25 February 1999

الجمعية العامة



الدورة الثالثة والخمسون
البند ١١٠ (د) من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناء على تقرير اللجنة الثالثة (A/53/625/Add.4)]

التنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل فيينا ومتابعتهما - ١٦٦/٥٣

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ١٢١/٤٨ المؤرخ ٢٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٣ الذي أيدت فيه إعلان وبرنامج عمل فيينا المعتمدين في المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان المعقوف في فيينا في الفترة من ١٤ إلى ٢٥ حزيران / يونيو ١٩٩٣^(١)، وإلى قراراتها اللاحقة بشأن هذه المسألة ولا سيما القرار ١٤٨/٥٢ المؤرخ ١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٧^(٢)،

وإذ تشير أيضاً إلى الفقرة ١٠٠ من الفرع الثاني من إعلان وبرنامج عمل فيينا بشأن الاستعراضي للتقدم المحرز في تنفيذ إعلان وبرنامج عمل فيينا، بما في ذلك ضرورة الاهتمام بوجه خاص بتقييم التقدم المحرز صوب تحقيق هدف التصديق العالمي على المعاهدات والبروتوكولات الدولية لحقوق الإنسان المعتمدة في إطار منظومة الأمم المتحدة،

وإذ تقر بأن الاستعراضي الخمسى لتنفيذ إعلان وبرنامج عمل فيينا الذي أجري بمناسبة الذكرى السنوية الخمسين للإعلان العالمي لحقوق الإنسان^(٣)، أتاح الفرصة لزيادة تعزيز وحماية حقوق الإنسان،

وإذ تؤكد من جديد أن حقوق الإنسان والحريات الأساسية هي حقوق وحريات يكتسبها كل إنسان مع مولده، وأن تعزيزها وحمايتها هما المسئولية الأولى للحكومات، وأن جميع حقوق الإنسان عالمية ومتكاملة ومترابطة ومتعاوضة،

.A/CONF.157/24 (Part I) (١)

القرار ٤١٧ ألف (د - ٣). (٢)

وأقتناعاً منها بضرورة أن يترجم إعلان وبرنامج عمل فيينا إلى عمل فعلي تقوم به الدول وأجهزة الأمم المتحدة ومنظماتها المختصة والمنظمات الأخرى المعنية بما فيها المنظمات غير الحكومية،

وإذ ترحب بالخطوات الهامة التي اتخذت خلال السنوات الخمس الأخيرة على الصعيدين الوطني والدولي لتنفيذ التوصيات التي أصدرها المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان،

وإذ يساورها بالقلق مع ذلك إزاء الفجوة الواسعة التي لا تزال تفصل بين الوعود بكفالة حقوق الإنسان وبين تعزيزها وحمايتها في جميع أنحاء العالم، وإذ يساورها بالقلق أيضاً بشأن إنكار وانتهاك حقوق الإنسان المدنية والثقافية والاقتصادية والسياسية والاجتماعية بما فيها الحق في التنمية،

وإذ تؤكد من جديد الدور المهم للمنظمات غير الحكومية في تعزيز جميع حقوق الإنسان وفي الأنشطة الإنسانية على الصعد الوطنية والإقليمي والدولي، وإذ تقدر إسهامها في زيادة الوعي العام بمسائل حقوق الإنسان وفي الاضطلاع بعمليات التثقيف والتدريب والبحث في هذا الميدان، وفي تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان والحربيات الأساسية،

وإذ تلاحظ أن المجلس الاقتصادي والاجتماعي خصص الجزء التنسيقي من دورته الموضوعية لعام ١٩٩٨ لمسألة متابعة منظومة الأمم المتحدة لإعلان وبرنامج عمل فيينا وتنفيذها على نحو منسق،

١ - تحيط علماً بتقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان^(٤) عن تنفيذ إعلان وبرنامج عمل فيينا^(٥) والاستنتاجات الواردة فيه:

٢ - تعلن رسمياً التزامها بالوفاء بإعلان وبرنامج عمل فيينا:

٣ - ترحب باستنتاجات المجلس الاقتصادي والاجتماعي المتفق عليها ٢٠١٩٩٨^(٥) بشأن متابعة إعلان وبرنامج عمل فيينا وتنفيذها على نحو متسق وتدعو إلى تنفيذها بالكامل؛

٤ - تؤكد من جديد أن إعلان وبرنامج عمل فيينا لا يزالان يشكلان أساساً صلباً لإجراءات ومبادرات أخرى تتخذها الدول والأمم المتحدة والهيئات والمنظمات الحكومية الدولية الأخرى ذات الصلة، فضلاً عن المؤسسات والمنظمات غير الحكومية الوطنية المعنية؛

(٣) انظر 32 E/1998 و 33 و 38 و 47. وللاطلاع على النص النهائي، انظر: الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ١٩٩٨، الجلسات العامة، الجلسات ٣٢ و ٣٣ و ٣٦ إلى ٣٨ و ٤٧.

(٤) A/53/372، المرفق.

(٥) انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثالثة والخمسون، الملحق رقم ٣ والتصويب .١ (Corr.1)، الفصل السادس، الفقرة ٣. A/53/3

٥ - تهيب بجميع الدول اتخاذ مزيد من الإجراءات لكفالة الإعمال الكامل لجميع حقوق الإنسان
للكافة في ضوء توصيات المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان؛

٦ - تقرر أن تواصل نظرها في هذه المسألة في دورتها الرابعة والخمسين في إطار البند
الفرعي المعنون "التنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل فيينا ومتابعتهما".

الجلسة العامة ٨٥

٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٨